

تونس في
2015 08 08

نشر عدد
2015 4 61

من وزير التربية
إلى
السيدات والساسة
المديرين العامين ومديري الإدارة المركزية
المندوبين الجهويين للتربية
مديرات و مديري المدارس الإعدادية والمعاهد

الموضوع : حول المعاشرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة تقني أول (دورة 2015).

المرجع : - القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نفحته أو تتممته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011.

- الأمر عدد 821 لسنة 1999 المؤرخ في 12 ابريل 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية. وعلى جميع النصوص التي نفحته أو تتممته وخاصة الأمر عدد 114 لسنة 2009 المؤرخ في 21 جانفي 2009.

- قرار وزير التربية المؤرخ في 18 فيفري 2013 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المعاشرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة تقني أول.

- مقرر وزير التربية المؤرخ في 28 جويلية 2015 المتعلق بفتح معاشرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة تقني أول وذلك في حدود احدى وخمسين (51) مركزا توزع حسب الاختصاصات التالية:

الاحتياط المدراء المنشورة	الاحتصاص
خمس وعشرون (25) مركزا	بناء
ثلاث (03) مراكز	كهرباء
عشرة (10) مراكز	كهرباء آلية
احدى عشر (11) مركزا	اعلامية
مركزين (02) اثنين	آلية عامة

وبعد، أعلمكم بأن وزارة التربية تنظم يوم 31 اوت 2015 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة تقني أول.

(1) شروط الترشح :

يمكن أن يترشح للمناظرة المذكورة التقنيون المرسمون برتبتهم والمتوفر فيهم شرط خمس (5) سنوات أCADEMIE على الأقل في هذه الرتبة في تاريخ ختم الترشحات (14 اوت 2015).

(2) ترتيب المرشحين :

يقع ترتيب المرشحين حسب الجدارة طبقاً للمقاييس التالية :

- الأقدمية العامة للمترشح: نقطة (1) عن كل سنة.

- الأقدمية في الرتبة التي ينتهي إليها المترشح: نقطة (1) عن كل سنة.

- تنفيل الشهائد العلمية للمترشح كالتالي:

* شهادة الماجستير أو شهادة معادلة لها: إثنى عشر (12) نقطة.

* شهادة الأستاذية أو الشهادة الوطنية للإجازة (نظام إمد) أو شهادة معادلة لها

أو شهادة تكوينية منظرة بهذا المستوى: عشر (10) نقاط.

* شهادة المرحلة الأولى من التعليم العالي أو شهادة معادلة لها أو شهادة تكوينية منظرة بهذا المستوى: ثمانى (08) نقاط.

- نقطة واحدة (1) عن كل دورة تكوينية أو ملتقى شارك فيه المترشح وتم تنظيمه من قبل الإدارة منذ التسمية في رتبة تقني.

- التنفيل ب نقطتين (2) لمن ليست له عقوبات تخص السيرة والمواظبة خلال الخمس سنوات الأخيرة .

- إسناد عدد تقييمي يتراوح بين الصفر (0) والعشرين (20) خاص بالمناظرة المفتوحة من طرف الرئيس المباشر للعون يعبر عن أداء العون للمهام المنوطة بعهده واستقامته وانضباطه في أدائه لعمله.

وإذا تحصل مرشحان أو عدة مرشحين على نفس المجموع من النقاط تكون الأولوية لأقدمهم في الرتبة وإذا تساوت هذه الأقدمية تعطى الأولوية لأكبرهم سنا.

(3) محتوى ملف المترشح:

يعين على من تتوفر فيهم الشروط المطلوبة والراغبين في الترشح للمناظرة المذكورة التسجيل عن بعد لدورة 2015 عبر الشبكة التربوية على الموقع التالي : www.Edunet.tn وذلك في أجل أقصاه يوم 14 اوت 2015، ثم سحب مطلب الترشح وإرساله إلى المندوبية الجهوية للتربية الراجعين إليها بالنظر عن طريق التسلسل الإداري، وتسجيله وجوباً بمكتب الضبط للإدارة التي ينتهي إليها وذلك في أجل أقصاه يوم 18 اوت 2015.

ويكون هذا المطلب مرفقاً وجوباً بالوثائق التالية:

- نسخة من قرار الانتداب للمترشح

- نسخة من قرار التسمية في الرتبة الحالية.

- نسخة من القرر الضابط لآخر حالة إدارية للمعنى بالأمر.
- قائمة في الخدمات مؤشرة وممضاة من قبل رئيس الإدارة أو من بنيوته
- نسخة مطابقة للأصل من الشهائد العلمية التي تخول للمترشح حق التنفيـل.
- نسخ مطابقة للأصل من شهائد التكوين والمشاركة في الملتقىـات المنظمة من قبل الإدارـة
منذ التسمـية في رتبـة تقـنـيـة.

هـذا وتنضاف إلى ملف المترشـح من طرف الإدارـة وجوبا:

- وثـيقـة تـثـبـت إنـ كان قد سـلـط عـلـى المـترـشـح عـقـوبـة تـأـديـبـية مـن الـدـرـجـة الـأـوـلـى أـو الـثـانـيـة خـلـال الـخـمـس سـنـوـات الـأـخـيـرـة.
- وثـيقـة تحـمـل عـدـدـا تـقيـيمـيا خـاصـا بـالـمـناـذـر يـتـراـوـح بـيـن الصـفـر (0) وـالـعـشـرـين (20) يـسـنـد مـن طـرفـ الرـئـيسـ المـباـشـرـ لـلـعـونـ يـعـبرـ عـنـ أـداءـ العـونـ لـلـمـهـامـ المـنـوـطـةـ بـعـهـدـتـهـ وـاسـتـقـامـتـهـ وـانـضـبـاطـهـ فـيـ أـداءـ لـعـمـلـهـ.

مـلـاحـظـة: يـرـفـضـ كـلـ مـطـلـبـ تـرـشـحـ غـيرـ مـسـجـلـ عـبـرـ الشـبـكـةـ التـرـبـوـيـةـ أـوـ يـقـدـمـ بـعـدـ تـارـيخـ 18ـ اوـتـ 2015ـ أـوـ لـاـ يـتـضـمـنـ الـوـثـائـقـ المـطلـوـبـةـ،ـ وـلـاـ تـقـبـلـ أـيـةـ وـثـيقـةـ تـكـمـيـلـيـةـ مـلـفـ التـرـشـحـ الأـصـلـيـ.

فالرجـاءـ:

- منـ السـيـدـاتـ وـالـسـادـةـ المـديـرـينـ الـعـامـيـنـ وـمـديـرـيـ الإـدـارـةـ الـمـركـزـيـةـ تـوجـيهـ مـطـالـبـ المـترـشـحـينـ الـرـاجـعـيـنـ إـلـيـهـمـ بـلـنـظـرـ إـلـىـ إـدـارـةـ الشـؤـونـ الـإـدـارـيـةـ بـالـإـدـارـةـ الـعـامـةـ لـلـمـوـارـدـ الـبـشـرـيـةـ،ـ وـذـلـكـ بـعـدـ إـمـضـائـهـاـ وـالتـأـكـدـ مـنـ توـفـرـ الـوـثـائـقـ الـمـطلـوـبـةـ فـيـ أـجـلـ لـاـ يـتـجاـوزـ يـوـمـ 20ـ اوـتـ 2015ـ.
- وـمـنـ السـيـدـاتـ وـالـسـادـةـ مـديـرـاتـ وـمـديـرـيـ المـدارـسـ الـإـعـدـادـيـةـ وـالـمعـاهـدـ تـوجـيهـ مـطـالـبـ المـترـشـحـينـ بـعـدـ إـمـضـائـهـاـ وـالتـأـكـدـ مـنـ صـحـةـ الإـرـشـادـاتـ الـوـارـدـةـ بـهـاـ وـمـنـ الـوـثـائـقـ الـمـصـاحـبـةـ إـلـىـ الـمـنـدـوـبـيـاتـ الـجـهـوـيـةـ لـلـتـرـبـيـةـ الـرـاجـعـيـنـ إـلـيـهـاـ بـلـنـظـرـ فـيـ أـجـلـ أـقـصـاهـ يـوـمـ 20ـ اوـتـ 2015ـ.
- وـالـمـرـغـوبـ مـنـ السـيـدـ مـديـرـ الشـؤـونـ الـإـدـارـيـةـ بـالـإـدـارـةـ الـعـامـةـ لـلـمـوـارـدـ الـبـشـرـيـةـ وـمـنـ السـادـةـ الـمـنـدـوـبـيـاتـ الـجـهـوـيـاتـ لـلـتـرـبـيـةـ:
- درـاسـةـ مـطـالـبـ التـرـشـحـ وـتـأـشـيرـهـاـ بـعـدـ التـأـكـدـ مـنـ اـسـتـجـابـةـ أـصـحـابـهـاـ إـلـىـ الشـروـطـ الـقـانـوـنـيـةـ وـالتـأـكـدـ مـنـ اـحـتوـاءـ الـمـلـفـاتـ عـلـىـ كـلـ الـوـثـائـقـ الـمـطلـوـبـةـ.
- تـوجـيهـ مـلـفـاتـ التـرـشـحـ مـجـمـعـةـ وـمـبـوـبةـ حـسـبـ الرـتـبـةـ وـالـاختـصـاصـ وـمـرـفـقـةـ بـقـائـمـةـ اـسـمـيـةـ فـيـ المـترـشـحـينـ الـمـقـبـولـيـنـ وـالـمـترـشـحـينـ الـمـرـفـوضـيـنـ إـلـىـ إـدـارـةـ الـمـنـاظـرـاتـ الـمـهـنـيـةـ فـيـ أـجـلـ أـقـصـاهـ يـوـمـ 26ـ اوـتـ 2015ـ.

وـالـسـلامـ
وزـيرـ التـرـبـيـةـ
ناـجيـ جـلـولـ

